الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٥٦٤/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء على أحكام المادة (٩٥) من قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢

وعلى أحكام القانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ الناظم لمهنة الصيرفة والمادتين (٢ و ٤) منه ،

وعلى أحكام الفقرة – أولاً – من التعليمات التنفيذية للقانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ الصادر بقرار مجلـس النقـد والتسليف رقم (٢٠١/م ن/ب٤) تاريخ ٢٠٠٦/٥/٢٤ ،

وعلى أحكام قانون الشركات رقم /٣/ لعام ٢٠٠٨ وقانون التجارة رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٧ ،

وعلى قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم ١١٣٨/ل أ تاريخ ٢٠٠٩/٩/١٠ ،

وعلى مصادقة وزارة الاقتصاد والتجارة بقرارها رقم ٢٣٦٦ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٤ ،

وعلى حاشية السيد نائب الحاكم المؤرخة في ٢٠٠٩/١٠/١٣ والمثبتة على كتاب مديرية مفوضية الحكومة رقـم ٢/١٠٠/٤٧٠٤ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٣ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٤ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ – يرخص للسادة التالية أسماؤهم بتأسيس مكتب صرافة على شكل شركة تضـامنية لممارسـة أعمـال الصرافة باسم " شركة الغفري اخوان للصرافة " مقرها الرئيسي في مدينة حمـص برأسـمال قـدره /٥٠ ٠٠٠ ٠٠٠/ ل.س خمسون مليون ليرة سورية .

- محمد الخالد محمد ياسر الغفري يساهم بنسبة ٦٥ % من رأس المال

حمص – منطقة الغوطة – شارع الغوطة .

- علاء محمد ياسر الغفري يساهم بنسبة ٣٥ % من رأس المال

حمص - منطقة الانشاءات – قرب مشفى الأمين التخصصي .

مادة ٢ – يحظر على المدير العام للشركة الجمع بين منصبه في الشركة وبين عضـويته فـي مجلـس إدارة أي مصرف .

مادة ٣ – ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعتبر نافذاً من تاريخ صدوره .

دمشق في ٢٠٠٩/١٠/١٤

رئيس مجلس النقد و التسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف

ليلى طنوس

(ج.